

للعلاء  
في الماء جادت الائمة اقول احد هما انها كالماء والثاني انها اول يوم التختين  
من الماء لانها طعام واواما ثلثا فبغير شئ ولا نزلنا استحلالة للتختين من الماء  
او مياينة لها من الماء الثالث ان الماء اول يوم التختين من الماء لانهم  
وقد استسما الكلام على هذا المسألة في غير هذا الموضع وذكرنا حجة من قال  
بالتختين واحتجوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم ان كان جملها فالقوهما وما  
حرفها وكلوا سديكم وان كان ما نزلنا فلا تفرحوا به واما ابو جود وعين وبيننا  
صغف هذا الحديث وطلع البخاري والترمذي واليه جاتم الرازي والدار  
قطن وغيرهم فبما انه لم يمتنع انه غلط فيه مع علمي الزهري قال الوداد  
باب في الفارة نفع في السجود بنا من وحدنا سفينا حديث الزهري  
عن عبد الله بن عبد الرحمن بن عيينة ان فارة وقعت في سمن فاحترق النبي  
صلى الله عليه وسلم فقال القوهما وما حو لها وكلوا وقال حديثنا احمد بن صالح  
والحسين بن علي والمفضل بن الحسين قال عبد الرزاق قال انبأنا محمد  
بن الزهري عن عبد الله بن المسيب عن ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا وقعت الفارة في السمر فانه كان جامدا فالقوهما وما حو لها طان كان  
ما نزلنا فلا تفرحوا به قال الحسن بن عبد الرزاق ان باحدث به مع الزهري  
عن عبد الله بن عبد الله بن عباس بن عيينة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
ابو اود قال سمعنا ابا عبد الله بن عبد الرحمن بن عيينة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عباس بن عيينة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
عليه وسلم قال عبد الله بن الزهري عن عبد الله بن المسيب قال ابو عيسى  
الترمذي في جامعنا باب ملحاة في الفارة ثم حدثني في السمن حديثنا سعيد  
بن عبد الله

بن عبد الرحمن وهو عارة لاحدنا سفان عن الزهري عن عبد الله بن عبد  
بن عباس بن عيينة ان فارة وقعت في سمن فاحترق النبي صلى الله عليه وسلم  
صلى الله عليه وسلم فقال القوهما وما حو لها وكلوا قال ابو عيسى هذا حديث  
صحيح وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الله بن عباس ان النبي  
صلى الله عليه وسلم لم يزل ولم يذكر واقية عن عيينة بن عبد الله بن عباس عن  
عيينة بن ابي ربيعة عن محمد بن عيسى بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال وهو حديث صحيح محفوظ قال سمعت محمد بن ابي عبد  
يقول حدثني محمد بن عيسى بن الزهري عن عبد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال في هذا خطا قال والصحيح حديث عن الزهري  
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن عباس  
بن عباس بن عيينة تكلت وحديث مع هذا الذي خطا البخاري  
وقال الترمذي ان عيينة بن عيينة هو الذي قال فانه كان جامدا فالقوهما  
وما حو لها وان كان ما نزلنا فلا تفرحوا به كما رواه ابو جود وعين ولذلك الامام احمد  
رضي الله عنه في سننه وعين وقد ذكره عبد الرزاق ان عمر كان كاريه  
احياء من الوجه الاخر وكان يضطرب في سنده كما اضطرب في حديثه  
وخالقه فيه الحفظ التماسا الذي روى به المذهب الذي روى به وهو في  
معرفة المذهب والزهري فلا يعرف عنه خطا فكل من روى البخاري من كلامه  
الزهري بما اول على خطا مع في هذا الحديث قال البخاري في صحيحه  
باب اذا وقعت الفارة في السمن الجامد او الذي جردنا المحبذ  
سنان حديثنا الزهري بن عيينة بن عبد الله بن عبد الله بن  
عقبة

Copyright © King Saud University